



الخط الثابت

ص.ب ١٦٨٩ عمان ١١١٨ الأردن  
هاتف: +٩٦٢٦٦١١١١١

فاكس: +٩٦٢٦٦١١١١١

www.orange.jo

3195 / 11 / 15 / 19 . الرقم:

2017 / 6 / 4 . التاريخ :

خطوة الرئيس التنفيذي لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات المحترم

الموضوع: إخطار مسبق لطلب ملاحظات

تحية وبعد،  
 إشارة إلى كتاب الهيئة رقم (ظ/4/17/4/17/490) تاريخ (21/5/2017) بخصوص نشر الملاحظات  
 الواردة من الشركات على إخطار طلب ملاحظات حول توجه الهيئة لإعداد إطار تنظيمي لعروض  
 خدمات الاتصالات العامة، نرفق طيه ردود شركتنا على تلك الملاحظات، آملين أخذها بعين  
 الاعتبار.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،

المدير التنفيذي للشؤون القانونية والتنظيمية والمصادر  
 ناصر ابراهيم حرب  
 شركة الاتصالات الأردنية - أورانج

**ردود شركة الاتصالات الأردنية (أورانج الخط الثابت) على ملاحظات الشركات على إخطار طلب  
ملاحظات بخصوص إعداد إطار تنظيمي لعرض خدمات الاتصالات العامة**

شكراً لكم شركة الاتصالات الأردنية (أورانج الخط الثابت) إتاحة المجال لتقديم ردودها على ما ورد في ملاحظات الشركات المستلمة على الإخطار المذكور أعلاه. تجدون فيما يلي ردودنا على بعض الملاحظات الواردة من الشركات والمنشورة على موقع الهيئة الإلكترونية مع تأكيد شركتنا على كافة ملاحظاتها على مسودة الأطر التنظيمي المذكور وفق كتابنا رقم (2232/11/15/6) (2017/4/20):

**ملاحظات شركة زين:**

- نؤيد شركة زين في طلبها الوراد في المقدمة للحصول على نماذج من الشكاوى التي دفعت بالهيئة إلى إصدار هذه التعليمات بهدف تطور آلية مناسبة لمعالجة تلك الشكاوى.
- نتفق مع ملاحظات شركة زين الواردة في المقدمة بأن إصدار هذه التعليمات بعد تراجعها من قبل الهيئة عن استخدام التنظيم اللاحق *ex-post* ولجئها إلى التنظيم المسبق-*ante*, كما أن اصداراتها يتناقض مع نص المادة (6/ز) من قانون الاتصالات والتي تقضي بتشجيع قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات على التنظيم الذاتي.
- نؤيد شركة زين في طلبها من الهيئة الوراد في المقدمة بعدم العودة إلى الإجراءات الورقية والمضي قدماً في ترسیخ مبادئ التعاملات الإلكترونية.
- نؤيد ما ورد في الفقرة (1) من الملاحظات الخاصة بأن التبليغ اللاحق لطرح العرض في السوق ذو أهمية كبرى، حيث أن العروض هي نتاج أعمال تسويقية إبداعية تتفرد بها كل شركة كما أن التبليغ اللاحق يضمن الحفاظ على اسرار الشركة التجارية ووضعها التنافسي.
- نؤيد ما ورد في الفقرة (1) من الملاحظات الخاصة بأنه من الضروري وضع تعريف واضح ومحدد لمفردات "عروض خدمات الاتصالات" و"العروض الترويجية".
- نؤيد ما ورد في الفقرة (1/2) من الملاحظات الخاصة بضرورة تعريف عبارة "كافة تفاصيل العرض" والاتفاق عليها.
- نؤيد ما ورد في الفقرة (2/ت) من الملاحظات الخاصة بأن تحديد تفاصيل أسعار الخدمة وطرق تحصيلها وإدراجها بشكل واضح في الإعلان غير عملي ويصعب تطبيقه في جميع الإعلانات.
- نؤيد ما ورد في الفقرة (3/أ) والفقرة (3/ب) من الملاحظات الخاصة بأن إلزام الشركات باطلاع المشترك على النشرة التعريفية للعرض وتوقيعه عليها هو طلب غير عملي ويصعب تطبيقه، ونؤكد على ما جاء في ملاحظات شركتنا على مسودة الأطر التنظيمي مدار البحث.
- نؤيد ما ورد في الفقرة (4) من الملاحظات الخاصة بأن ورد في مقترن التعليمات حول تعديل العروض القائمة يتعارض مع الحق المنحون للشركات بموجب قانون الاتصالات وعقود الاشتراك، وبأن لشركات الاتصالات الحق بتعديل العروض وفقاً للسوق وتنافسيته ولا يعد ذلك مساساً وأو تعدانياً على حقوق المشتركين الذين لهم حق اختيار أي من العروض القائمة.

- نؤيد ما ورد في الفقرة (6) من الملاحظات الخاصة بأن الاستناد إلى نص المادة (4.4) من اتفاقيات الترخيص في غير محله، ونؤكد على ما جاء في ملاحظات شركتنا بهذا الخصوص، حيث أن إصدار التعليمات يجب أن يتم وفقاً لأحكام القانون، وأن القانون لم يمنح الصلاحية للهيئة بفرض الغرامات أو الجزاءات بخلاف ما نص عليه القانون صراحة.

#### ملاحظات شركة امنية:

- نتفق مع ما ورد في الفقرة (1) بخصوصية تحديد فترة صلاحية العروض وسريانها التي تعتمد على استجابة المشتركين للعروض.
- نتفق مع ما ورد في الفقرة (1/ت) بأن امكانية الانتقال وكلفة الانتقال إلى العروض الجديدة ليست بالضرورة من الامور المرتبطة بشروط العرض.
- نؤيد ما ورد في الفقرة (4) بأن ورد في مقتراح التعليمات حول تعديل العروض القائمة يتعارض مع قانون الاتصالات واتفاقية الترخيص.
- نؤيد ما ورد في الفقرة (6) بأنه لا يجوز إدراج عقوبة وردت في عقد إداري موقع بين الهيئة والمرخص له في أية تعليمات تصدر عن الهيئة.